

مجلة بحوث
الآداب
كلية

البحث (٤)

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطلالة
وما يترتب عليها

إعداد

د/ أميمة يسن أحمد مهران

ابريل ٢٠١٣

المجلد (٩٣)

السنة ٢٤

http://Art.menofia.edu.eg *** E-mail: rgfa2012@gmail.com

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

أميمة بسن احمد مهران

ملخص البحث :

تتمثل ظاهرة البطالة واحدة من أكبر المشكلات التي تتعارض مع مطلب التنمية على الصعيد كافة اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، وهي بلا شك ظاهرة قديمة ولكنها اليوم أصبحت أشد خطورة من أي وقت مضى، بل إنها ذات اليوم إحدى أبرز المشكلات الأساسية التي تواجه معظم دول العالم باختلاف مستويات تقدم أنظمتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فلم تعد البطالة مشكلة العالم الثالث أو النامي فحسب بل أصبحت واحدة من أخطر مشاكل الدول المتقدمة أيضاً. ولعل أسوأ وأبرز سمات الأزمة الاقتصادية العالمية التي توجد في الدول الغنية المتقدمة والنامية على حد سواء هي تفاقم مشكلة البطالة أي التزايد المستمر المطرد في عدد الأفراد القادرين على العمل والراغبين فيه والباحثين عنه دون أن يعثروا عليه ويمكن القول بأن البطالة هي عبارة عن عملية اختلال للتوازن في سوق العمل بحيث لا يمكن جزء من قوة العمل في المجتمع من الحصول على عمل منتج، رغم أنه قادر على القيام بالعمل.

ولما مشكلة الدراسة فإنها تتبّع من أن قضية البطالة من أهم الموضوعات التي اهنت شغل بال السياسيين وصناع القرار إضافة إلى رجال الاقتصاد والخبراء في الوقت الراهن حيث اهتم هؤلاء بالعمل على وضع الخطط والبرامج المدرورة لخنق بسب البطالة وتقليلها في مجتمعاتهم.

وقد اشتملت هذه الدراسة على تقسيم منطقى بسيط جاء في مقدمة وأربعة مباحث وختمة تناولت في المقدمة أهمية الموضوع والمبحث الأول تناولت فيه مفهوم البطالة، وأما المبحث الثاني فيبيت فيه الآثار المترتبة على البطالة وجاء المبحث الثالث ليووضح علاج الإسلام لمشكلة البطالة، أما المبحث الرابع فهو بعنوان المشكلات المترتبة على البطالة، ثم جاءت الخاتمة وفيها أهم النتائج.

المقدمة

الاهتمام الكبير بقضية البطالة يأتي - بلا شك - من أهمية الظاهرة نفسها وما يترتب عليها من آثار جسيمة ذات مساس ببنية المجتمع، وبخاصة تلك المتعلقة بالآثار الأمنية والاجتماعية والاقتصادية على أفراد المجتمع ومؤسساته، إنها بلا شك ظاهرة تستحق الدراسة والبحث، والتعميل في الواقع لبيانها ومسايرتها حتى يتم التخلص الدائم منها - ولوصف الدواء، وبسبب خطورة هذه المشكلة، سوف تقدم هذه الدراسة - بعون الله - تفصيلاً لحيثياتها وأسبابها وبالتالي آثارها على الرفاه الاقتصادي - الاجتماعي ومن

ثم وصف العلاج الذي نرجو أن يكون شافياً وذلك من خلال تقديم رؤية إسلامية
ترشدنا للعلاج وسبل الحل.

المبحث الأول: مفهوم البطالة وما ينتج عنها:

حل الإسلام مشكلة الحاجة المادية والبطالة، تحليلًا نفسياً كما حلّها تحليلًا مادياً:
منها ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ النَّفْسَ إِذَا أَحْرَزَتْ قُوَّتَهَا
أَسْتَقْرَتْ»^(١)
وهذا النص يكشف العلمية التحليلية للعلاقة بين الجانب النفسي من الإنسان، وبين
توفر الحاجات المادية، وأثرها في الاستقرار والطمأنينة، وأن الحاجة والفقر يسببان
الكآبة والقلق وعدم الاستقرار، وما يستتبع ذلك من مشاكل صحية معقدة.

والبطالة هي السبب الأول في الفقر وال الحاجة والحرمان، لذا دعا الإسلام إلى
العمل، وكره البطالة والفراغ، بل وأوجب العمل من أجل توفير الحاجات الضرورية
للفرد، لإعالة من يجب إعالتهم.

مفهوم البطالة:

قدمت الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية والسياسية تعاريفات مختلفة
للبطالة وفصلت تعريفها من زوايا مختلفة وذلك بحسب مجال اختصاص الدراسة أو
البحث، ومن المفيد هنا أن نعرض بعض هذه التعريفات عتنا تسهل الدخول إلى
أعمق هذا الموضوع.

أولاً: التعريف اللغوي :

ومنها: البطالة في اللغة: بطل الشئ - بُطْلَا، وبُطْلُوا، وبطلاناً ذهب ضياعاً، ويقال
بطل دم القتيل، وذهب دمه بطلًا: إذا قتل ولم يأخذ له ثار أو دية و العامل ذو بطالة إذا
تعطل فهو بطال.^(٢)

ومنها: بطل الشئ يبطل بطلاناً: ذهب متياً و خسراً فهو باطل و الباطل: نقىض
الحق و التبطل: فعل البطالة و هو اتباع الهوى و الجهالة فالبطالة مصدر بطل و تعني
عدم توافر العمل للراغبين فيه و القادرين.^(٣)
واصطلاحاً هي: " عدم وجود فرص عمل مشروعة لمن توافرت له القدرة على
العمل والرغبة فيه".^(٤)

إذن نخلص إلى تعريف مبسط لهذه الظاهرة مفاده: " أنها حالة من حالات
الاقتصاد يعجز فيها سوق العمل عن استيعاب الطاقات المتوفرة والأيدي العاملة
القادرة والمنتجة والراغبة بالعمل وذلك لأسباب وعوامل بنوية أو طارئة في
الاقتصاد مدار البحث ويختلف شكلها باختلاف الظروف والبيئات ".^(٥)

البطالة من منظور إسلامي :

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

أورد الباحثون الذين ناقشوا قضية البطالة من منظور إسلامي بعضًا من تعريفاتها من وجهه نظر الشريعة الغراء ومنها: " أنها العجز عن الكسب في أي صورة من صور العجز سواء كان ذاتي كالصغر أو العته أو الشيخوخة أو المرض الذي يقعد عن العمل، أو غير ذاتي: كالاشتغال في تحصيل العلم".^(٦)

إذن يمكننا تعريف البطالة وفق الرؤية الإسلامية بأنها: " كل إنسان لا يستطيع العمل بتاتاً إما لأمر خارج عن إرادته كالعجز أو المرض المزمن أو العته أو الجنون، أو لأمر تحدث سيطرته كطلب العلم وشعوره بعدم القدرة على المعاونة بين علمه وعمله وأنه سيؤثر سلبياً على أحدهما فلا يستطيع الجمع بينهما وإنقاذهما استناداً لقوله تعالى (وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) ^(٧). وأيضاً قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آتَيْنَا وَعِيلَوْا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً) ^(٨). فهذا يصنف ضمن البطالة من منظور إسلامي.^(٩)

الأضرار المترتبة على البطالة:

تحول البطالة في كثير من بلدان العالم إلى مشاكل أساسية معقدة، ربما أطاحت ببعض الحكومات، فحالات التظاهر والعنف والانتقام توجه ضد الحكام وأصحاب رؤوس المال، فهم المسؤولون - في نظر العاطلين - عن مشكلة البطالة

ومن نتائج البطالة أيضاً وما تحمله من إحباط لجوء بعض الشباب إلى المخدرات بأنواعها، أو إلى وسائل من الهو الرخيص، هروباً مما هم فيه من ضيق، وفي الوقت نفسه - إذ لا يجدون المال الذي يتزم لإنفاقه على السخارات والتلهو، ينجذبون إلى أساليب خاطئة في الحصول على هذا المال.

ومن نتائج البطالة الانحراف الفكري، يتعرض المجتمع بسببه إلى مشكلة أخرى لا تقل في خطورتها عن مشكلة المخدرات وهذا مارأيناه قد انتشر بشكل مقلق في المجتمع الإسلامي وقد يصبح كل هذا شعور من السخط على المجتمع وعلى الدولة التي تتركهم في هذا الضياع بلا حلول.. هذا السخط قد يكون على الأقل عند بعض الشباب. وقد تستغله بعض الجهات التي تقف ضد الدولة ونظمها، لكي تثير المشاعر، وتحاول جاهدة أن تعين نفوس الشباب في اتجاه معارض.

والسبب الأساس في هذه المشاكل بين العاطلين عن العمل هو الفقر إلى المال، وعدم توفره لسد الحاجة، إذن فتعطيل الطاقة الجسدية بسبب الفراغ، لا سيما بين الشباب الممتلك طاقة وحيوية، ولا يجد المجال لتصريف تلك الطاقة، يؤدي إلى أن تردد عليه تلك الطاقة لتهدمه نفسياً، مسبباً له مشاكل كثيرة .

المبحث الثاني: آثار البطالة:

د/ اميمه يمن احمد مهران

لأشك أن الفقر والبطالة من أكثر المؤثرات السلبية على واقع الأفراد والمجتمعات معاً وتجلى الآثار السلبية للبطالة في جوانب الحياة كافة الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والصحية والنفسية، إضافة إلى خطورتها على الأمن العام برمتها، ونعرض فيما يلي بعض هذه الآثار عليها شخص لتجد ما يناسبها من علاج من قبل أصحاب القرار، ومنها:

أولاً: الآثار الاقتصادية:

البطالة تعني ضياع مورد مهم من موارد الأمة وعنصر من عناصر الاقتصاد وهو عنصر العمل الناجم عن تحجيم وتطيل طاقات الإنسان المنتج المبدع خاصة أن الإنسان هو أساس النمو والتقدم الاقتصادي.

فمن آثارها: اختلال حالة العرض والطلب في السوق، فكلما كانت نسبة البطالة مرتفعة، أدى ذلك إلى زيادة قيمة الاستهلاك التلقائي (المستقل) مما يؤدي إلى تناقص كمية الأدخار، مما يؤدي إلى صعوبة تمويل الاقتصاد، خاصة وأن الفئات الفقيرة والعاطلة عن العمل تتميز بميل حدي للاستهلاك مرتفعاً يؤدي إلى تأخر عتبة الأدخار أكثر (10).

ومن آثارها: التأثير السلبي على الحركة التجارية - أي الصادرات والواردات - وذلك نتيجة لضعف النشاط الاستهلاكي والنشاط الاستثماري، وهذا يعني جمود الاقتصاد وبالتالي انهياره ، البطالة سبب الكساد والركود وبالتالي الانهيار الاقتصادي

ثانياً: الآثار الاجتماعية :

- تشير الدراسات إلى أن ارتفاع معدلات البطالة يؤدي إلى ارتفاع معدلات الجريمة والانحراف في المجتمع وهناك الكثير من الدراسات التي أجريت في كثير من بلدان العالم تربط بين الظاهرتين ومن أبرزها دراسة أمريكية تؤكد أن ارتفاع نسبة البطالة في الولايات المتحدة الأمريكية بمعدل (١%) يؤدي إلى الزيادة في جرائم القتل بنسبة (٦,٧%) ، وجرائم العنف بنسبة (٣,٤%) ، وجرائم الاعتداء على الممتلكات بنسبة (٢,٤%).

- التفكك الأسري: لأشك أن البطالة وهي ألم الفقر تؤدي بالنتهاية إلى عجز رب الأسرة عن الإنفاق على أسرته وبالتالي تفاقم المشكلات البيئية داخل الأسرة والتي ليس لها نتيجة سوى الانفصال بين الزوجين مما يؤدي إلى التفكك الأسري وتشتت الأبناء وضياعهم مما يفاقم المشكلات الاجتماعية وينتشر مشكلات أخرى .

- انتشار المخدرات: البطالة توفر أوقات فراغ كبيرة للشباب والفراغ كما هو معروف مفسدة كبرى لأنه يولد الإحباط والإحباط يدفع صاحبه إلى البحث عن المنسابات

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يتربّط عليها والتأثيرات والتي من أبرزها تعاطي المخدرات التي يقصد منها متعاطيها أن يغيب عن هذا الواقع المرير الذي يعيش بداخله.

- العنف والإرهاب: البطالة تولد الحقد والكراهية على الآخرين ممن يمتلكون الأموال والقادرين على العيش الرغيد والحقّ يدفع إلى العنف والقتل، والقتل هو مادة خصبة ومشروع إرهابي مناسب.

- الشعور بالاغتراب: وهو من أصعب أنواع المشاعر التي قد يبتلي بها الشباب لأنها تتضمن انتفاء لوطنه وأمته فلا يعود يعنيه كثيراً ما يصيب هذا الوطن من أحداث ومشكلات بل إنه يساهم بصناعتها مما يولّد حالة من عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي.

- ترك الوطن (الهجرة): البطالة سبب رئيسي لهجرة الطاقات والعقول من بلادها إلى بلاد أخرى وهذا يحرم الوطن من طاقات أبنائه وعقولهم وأفكارهم ويرمي بها في أحضان أمم أخرى وبالتالي تضعف البلاد وتقوى غيرها.

- انقسام المجتمع إلى طبقتين طبقة الأغنياء الذين يزدادون غنى وإلى طبقة فقراء يزدادون فقرًا، مما يؤدي إلى ثوران الأحقاد بين الناس، وانتشار الجرائم.^(١)

ثالثاً: الآثار الأمنية :

هناك علاقة ارتباط قوية بين الجريمة والبطالة وهذا ورد في كثير من الدراسات التي عالجت هذا الموضوع حيث إن هناك علاقة ارتباط قوية بين هذين المتغيرين فكلما زالت نسبة البطالة ارتفعت نسبة الجريمة وانتشار الجريمة يزعزع الاستقرار الأمني ويقضى على الأمان الاجتماعي في البلاد مما يرتب أعباء أمنية كبيرة على الدولة يحول بينها وبين التقدم الاقتصادي.

رابعاً: الآثار السياسية:

تشير الواقع المعاصرة إلى الارتباط القوي بين البطالة وبين السخط والثورة على السلطة فالعاطل عن العمل يفقد على مجتمعه ولا يعود بهم بالشأن السياسي العام، ففي عالم اليوم لم تعد الحقوق والحربيات العامة التقليدية كافية للحكم على ديمقراطية النظام السياسي، بل يضاف إليها معايير اقتصادية واجتماعية كثيرة في هذا المجال، ووجود البطالة من شأنه أن يخل بهذه المعايير.

خامساً: الآثار النفسية والجسدية:

- يتسم كثير من العاطلين بعدم السعادة وعدم الرضا والشعور بالعجز وعدم الكفاءة مما يؤدي إلى اضلال في الصحة النفسية، كما ثبت أن العاطلين عن العمل تفرّكوا

مقاعد الدراسة بهدف الحصول على عمل ثم لم يتمكنوا من ذلك يغلب عليهم الانتحاف بحالة من البؤس والعجز.

· إصابة كثيـر من العاطـلـين عن العمل بالأـمـراض وحالـة الإـعـيـاء الـبدـني كـمـرض السـكـريـ النـاجـمـ عنـ الضـغـطـ التـفـسيـ وـارـتفـاعـ ضـغـطـ الدـمـ، وـارـتفـاعـ الكـولـستـرـولـ والـذـيـ منـ الـمـمـكـنـ يـؤـديـ إـلـىـ أـمـراضـ القـلـبـ، فـبـالـعـلـمـ وـالـحـرـكـةـ يـزـادـ الجـسـمـ نـشـاطـاـ، وـتـرـدـادـ العـضـلـاتـ قـوـةـ، فـيـ حـيـنـ أـنـ الـكـسـولـ لـاـ يـتـمـنـ بـكـمالـ الصـحـةـ الـجـسـدـيـةـ، لـأـنـ جـسـمـهـ خـالـلـ.

· الشـعـورـ بـالـعـزـلـةـ: حـيـثـ يـقـدـمـ الشـبـابـ التـقـةـ فـيـ أـنـفـسـهـمـ وـتـدـرـانـهـمـ، فـيـنـعـزـلـوـاـ عـنـ الـمـجـتمـعـ، وـلـاـ يـجـرواـ طـرـيـقاـ إـلـاـ اـكـتـابـ أوـ الـاحـرـافـ.(١)

منـ خـلـلـ الـأـثـارـ السـلـيـةـ يـتـضـحـ لـنـاـ مـدىـ خـطـورـةـ الـبـطـالـةـ وـمـدىـ تـأـثـيرـهاـ السـلـبـيـ عـلـىـ الـقـرـدـ وـالـمـجـتمـعـ عـلـىـ حـدـ سـوـاءـ، وـقـدـ أـدـرـجـناـ هـذـهـ الـأـثـارـ عـلـيـهـاـ تـحدـ طـرـيقـهاـ إـلـىـ صـنـاعـ الـقـرـارـ وـمـنـ يـدـهـمـ مـقـاتـلـ الـأـمـورـ فـتـجـدـ الـحـلـ الشـافـيـ الـذـيـ يـنـقـذـ مـجـتمـعـاتـناـ مـنـ بـرـائـنـ الـمـشـكـلـاتـ الـتـيـ تـقـرـرـ الـإـنـسـانـ فـيـ أـرـجـاءـ عـالـمـنـاـ الـعـرـبـيـ تـحـدـيدـاـ فـنـحـقـقـ الـأـمـنـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـاسـتـقـارـ السـيـلـيـ بـعـونـ اللهـ.

المبحث الثالث: علاج الإسلام لمشكلة البطالة:

افتـمـ الـإـسـلـامـ بـمشـكـلـةـ الـبـطـالـةـ، وـحـرـصـ عـلـىـ عـلـاجـهـ بـوـسـائلـ مـتـعـدـدـةـ خـفـاظـاـ عـلـىـ الـمـجـتمـعـ الـسـلـمـ مـنـ الـأـخـطـارـ الـتـيـ قـدـ تـصـيـهـ أـخـلـاقـاـ وـسـلـوكـاـ وـعـقـائـدـاـ؛ فـسـنـذـ بـزوـغـ فـبـرـ الـإـسـلـامـ لـمـ يـغـلـلـ عـنـ تـقـيمـ حلـولـ وـعـلـاجـاتـ لـلـمـشـكـلـاتـ الـتـيـ تـقـفـ فـيـ طـرـيـقـ تـقـدمـ أـبـنـاءـ الـإـسـلـامـ، وـتـقـنـعـهـ مـنـ الـسـاـهـمـةـ فـيـ بـنـاءـ مـجـتمـعـ الـمـسـلـمـ، فـقـدـ اـهـتـمـ بـعـدـ أـمـورـ مـشـكـلـاتـ شـائـعـاـ إـيـجـدـ فـرـصـ عـلـىـ الـمـمـكـنـ أـخـذـهـاـ كـيـبـلـاتـ وـبـرـامـجـ لـمـعـالـجـةـ مشـكـلـةـ الـبـطـالـةـ.

فتحـ الـإـسـلـامـ أـمـ أـتـيـعـهـ بـلـ الصـنـاعـةـ وـدـلـ عـلـىـ مـاـ فـيـهـاـ مـصـادـرـ الـقـوـةـ، وـذـلـكـ وـهـوـ بـحـثـاـ عـنـ دـاـوـدـ فـيـقـولـ تـعـالـىـ: (وـظـلـتـاـ صـنـعـةـ لـبـوـسـ لـكـمـ لـخـصـمـكـمـ مـنـ بـالـبـمـ) فـهـنـ أـلـشـمـ شـاكـرـونـ(١٢).

وـقـلـ سـبـحـتـهـ: { وـأـلـلـهـ الـحـدـيدـ أـعـلـمـ سـابـغـاتـ وـقـدـرـ فـيـ الـسـرـدـ وـأـعـشـلـوـاـ صـالـحـاـ } إـلـيـ بـمـاـ تـفـلـوـنـ بـصـيرـ(١٤).

{ سـيـغـاتـ } وـهـيـ دـرـوعـ وـاسـعـةـ طـوـيـلـةـ، { الـسـرـدـ } نـسـجـ حـلـقـ الدـرـوـعـ وـمـنـ قـبـلـ لـصـانـعـ الدـرـوعـ السـرـادـ وـمـضـىـ { وـقـدـرـ فـيـ الـسـرـدـ }، أـيـ: لـاـ تـجـعـلـ مـسـمـارـ الدـرـعـ دـقـيقـاـ فـيـنـقـ، وـلـاـ غـلـيـظـاـ فـيـقـسـمـ الـحـلـقـ(١٥).

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

وقد بلغ سليمان عليه السلام شأوا بعيداً سبق به حصاره اليمن حتى غاب عن بلقبه أن ما تراه أئمها ليس لجة ساء كما توهنت إنما هو فن الصناعة ورقبيها، قال تعالى: { قيل لها انْذُلِي الصَّرْخَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِيْنَةَ لَجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِيْهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْخٌ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ } (١٦).

باب التجارة: أحد الأبواب التي يسرها المولى الكريم ودل عليها وهو يمتن على عباده بتسخير الفلك والأنهار والبحار فيقول: { ... وَسَخَرَ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتُجْزِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ } (١٧).

ولا يستفيد من هذا التسخير إلا من عرف البحار وطرق التجارة ومسالكها ..

وهذه قريش ألغت التجارة وأقامت عليها حياتها، ومن هنا طالبها الله تعالى بشكر هذه النعمة وذلك بعبادة رب البيت فقال: (لِيَلَافِ فُرِيشَ) (١) إيلافهم رحلة الشتاء والصيف (٢) فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من حوف (٤)). (١٨).

وال усили في طلب الرزق هو الطريق المستقيم القوي الذي دعا إليه الإسلام، وأنذن عباده أن يسلكه " فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله " (١٩).

قال الإمام الشوكاني في معنى الآية: " أي إذا قضيت الصلاة فانتشروا للتجارة والتصرف فيما تحتاجون إليه من أمر معاشكم (وابتغوا من فضل الله) أي من رزقه الذي يتفضل به على عباده بما يحصل لهم من الأرباح في المعاملات يبتغوا من نفعه، وأنذن عليهم بما مهد لهم من سبل هذا الابتلاء، وأنذن لهم في الانتشار في الأرض فقال: فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله والمكاسب" (٢٠).

ومن أجل الانتشار في الأرض وتحقيق المصالح الدنيوية نجد الحق سبحانه يمتن على الإنسان بما يحقق ذلك فقد مهد الأرض ويسر السير عليها لهذا الغرض فقال سبحانه: { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْكُنَا فَامْشُوا فِي مَنَابِكُهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ التَّشْوُرُ } (٢١).

أي أن الله سبحانه وتعالى جعل لكم الأرض من لينة سهلة المسالك فاسفروا حيث شئتم منقططاً لها وترددوا في أقاليمها وأرجانها للمكاسب والتجارات وكلوا من رزقه أي انتفعوا بما أنعم به - جل وعلا - عليكم من أنواع الكمب والرزق، وكثيراً ما يعبر عن وجوب الالتفاق بالأكل لأنه الأهم الأعم (٢٢).

وإضافة الرزق إلى سباته - لأن يده وحده حيث ضمن الرزق لكل مخلوق قال تعالى: {وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا...} (٢٣).

وذلك احترازاً عن الواقع فيما وقع فيه قارون حين قال عن ماله: {.. إِنَّمَا أُوتِينَا عَلَى عِلْمٍ عَنْ بَيْنِ أَيْمَانِ أَعْيُنِي..} (٢٤).

فكان عاقبته كما قصها علينا القرآن الكريم: {فَخَسِنَتْ بِهِ وَبَدَارَهُ الْأَرْضُ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فَلَبَّيْتُ نِصْرَوْنَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنْتَصِرِينَ} (٢٥).

ولحرص الإسلام على أهمية العمل وفتح الأبواب له: أجاز للحاج مباشرة أعمال التجارة وما إليها ، قال تعالى: {الَّذِينَ عَلِمْتُمُ جُنَاحَ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضَلْتُمْ مِنْ عَرْفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعُرِ الْحَرَامِ...} (٢٦).

قال الإمام الألوسي في تفسيره لهذه الآية: " إنها تحث على الأخذ بأسباب الرزق ومزاولة أعمال التجارة وما إليها في مواطن الحج ومواسمه " (٢٧).

وعن أبي أمامة الثئباني قال قلت لابن عمر إنما تكري فهل لنا من حج قال: ليس ظفرون بالبيت وتأتون المعرفة وتزبون الحمار وتحلقون رؤوسكم قال فلنا بلى قال ابن عمر جاء رجل إلى النبي ﷺ فسألة عن الذي سأله فلم يحبه حتى نزل عليه حيزيل أتيه بهدوه الآية ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم فدعاه النبي ﷺ فقال ثم حجاج" (٢٨).

وروى البخاري بسنده إلى عبد الله بن عباس عليهما السلام قال : كانت عكاظ ومجنة وتو المجاز أسوافاً في الجاهلية فلما آتى بها النبي ﷺ في المؤاسم فتركها {ليس عليكم جناح أن تبتغوا من ربكم } في مواسم الحج" (٢٩).

إن الانتقال من البطالة إلى العمل هو انتقال من الراحة إلى التعب، ولما كان الإنسان ميالاً بطبيعة إلى كل ما فيه راحة له، اقتضى "نقاشه" من كره العمل إلى محبه ومن محبة البطالة إلى كرهها - غرس مجموعة من القيم التي من شأنها أن تنقله من ضيق العيش إلى رغد الحياة، ومن هذه القيم قيمة العمل التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يروم تربية المسلمين على احترامها وإعطائها حظاً وافراً من التقييم.

فقد جعل رسول الله ﷺ هذا السعي الحميد من أجل الرزق ليغوص الإنسان نفسه ومن يلوذون به نوعاً من الجهاد في سبيل الله.

روى الطبراني بسنده إلى كعب بن غizer قال: مر على النبي ﷺ رجل، فرأى اختاب رسول الله ﷺ من جلد ونشاطه، فقلوا: يا رسول الله! لو كان هذا في سبيل الله، قال رسول الله ﷺ: "إن كان خرج ينسى على أبوين شقيقين كبارين فهو في سبيل الله، وإن كان ينسى

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يتربى عليها
على ثقہہ یعینہا فھو فی سبیل اللہ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخِرَةً فَهُوَ فِي سبیل
الشیطان" (٣٠).

فالسعي من أجل إغاف النفس، أو الإنفاق على الأهل وذوى الأرحام، يعد ضرباً من ضروب الجهاد في سبيل الله، لذا سوى بينهما الحق سبحانه في قوله تعالى: {وَآخَرُونَ
يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَتَّعَثُّونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يَقْاتِلُونَ فِي سبیلِ اللَّهِ} (٣١).

قال الإمام القرطبي: "سوى الله تعالى في هذه الآية بين درجة المجاهدين، والمكتسبين المال الحلال للنفقة على نفسه وعياله، والإحسان والإفضال، فكان هذا دليلاً على أن كسب المال بمنزلة الجهاد، لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله" (٣٢).

ولعل أروع ما جاء به الإسلام في هذا الشأن أن جعل العمل مطلوباً في ذاته، ولو لم ينتفع الإنسان بشمرته، ولا أحد من أسرته أو مجتمعه، إنه يؤدي لحق الله تعالى، وتقرباً إليه نجد هذا المبدأ العظيم في الحديث الذي رواه أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «إن قامت الساعة وَبَيْدَ أَحَدُكُمْ فَسِيلَةً فَإِنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلَيَفْعَلْ» (٣٣).

ما معنى أن يغرس الإنسان فسيلةً والساعة قائمة، والحياة مولية وليس هناك أمل في أن يأكل أحد من ثمار هذا الغرس، إلا أنه تكريم للعمل في ذاته، وإشارة إلى أن التعبد لله تعالى بالعمل والعبادة ليس له أجل يقف عنده {وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ} (٣٤).

ولم يكتف النبي ﷺ بالبيان النظري فقط بل ضرب مثلاً عملياً بنفسه، فكان يزاول التجارة ويرعى الغنم، وهو القائل: "لَذُتْ أَرْغَاهَا عَلَى قَرَارِيطٍ" (قراريط : جمع قيراط وهو جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشره في أكثر البلاد، وأهل الشام يُغَلُّونَ جُزْءاً من أربعة وعشرين) (٣٥) لأهل مكة" (٣٦).

يقول الدكتور / محمد الصادق عرجون معلقاً على روى النبي ﷺ الغنم في صباء، "فليعمل محمد ﷺ بنفسه وليس ليعيش من كده، فهو شاب كريم الأخلاق، قوي البنيان، أمين محبوب بين قومه، كلهم يوده ويحبه، ولكن أي عمل هذا الذي يرضي هدوء محمد ﷺ إنما عمل يتيح له الهدوء، ويتيح له المتعة والجمال، ويتيح له التطلع إلى مظاهر جلال الله في عظمة خلقه ويتيح له لوناً من التربية النفسية من الصبر والعلم والأنفة والرأفة، وهذا لون من الحياة اختاره القدر الإلهي لكل من اصطفاهم الله لرسالته في سياسة الخلق وتعليمهم شرائع الحياة الصالحة" (٣٧).

ونراه د ﷺ يبيث في روع أصحابه النفور من البطالة والبغض لها والكرامة لمن يعرض عن العمل احتقاراً له نجد ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم (لَمْ يَأْذِنْ أَحَدُكُمْ
جَلَّهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةَ الْحَطَبِ عَلَى ظَهِيرَهِ فَيَبِعُهَا فَيَكْفُفُ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مَنْ أَنْ
يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْظَمُهُ أَوْ مَنْعُوهُ) (٣٨).

في بين النبي ﷺ في هذا الحديث أن مهنة الاحتطاب على ما فيها من مشقة وما يحوطها من نظرات الازدراء خير من البطالة وتکف الناس، فإن التحرر من العوز يقوم قبل كل شئ على ربط الجهد الإنساني بموارد الطبيعة الميسرة والعسرة، ومهما تطلب هذا الربط من عناء فهو رسالة الفرد في الحياة ولابد من فتق وجوه الحيلة لإقراره لذا اعتبر النبي ﷺ أن خير ما يطعنه الإنسان ما يجلبه بعرقه فيقول : "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبئ الله ذاود عنده السلام كان يأكل من عمل يده" (٤٩).

ومع أن جميع الأنبياء تقريباً كانوا يأكلون من عمل أيديهم، لكن النبي ﷺ خص داود عليه السلام لأنه كان نبياً ملكاً ومع ذلك لم يستكف عن العمل بيده، فما أطيب ما يطعنه الإنسان من كده وتبه وما أكرم منزلة الاحتراف والكبح والسعى في طلب الرزق بالوسائل الشريفة، لذا كان العمل من مكرفات الذنوب، وهذا مقصد عظيم بجانب كسب العيش يقول النبي ﷺ: "من بات كالاً من طلب الحلال بات مغوراً لله" (٤٠).

وقد يثاب الإنسان على ثمرة جهوده دون أن يدرى فقد قال عليه السلام «ما من مسلم يغرس غرناً أو يزرع زرعاً فليأكل منه طين أو إنسان أو بئيمة إلا كان له به صدقة» (٤١).

فالإسلام إذن حث على العمل وأحاطه بمغريات ثوابية، ووسع في العمل فلم يجعله قاصراً على نوع معينه ليناسب القوى والقدرات والمواهب.

أما إذا انعدست فرصة وجود عمل للمرء في بيته وموطنه فإن الإسلام - إن رأى منه لضرورة العمل وقيمه والسعى في الأرض - وجه أتباعه إلى:

الهجرة والضرب في الأرض ابتغاً للرزق: قال تعالى داعياً إلى الضرب في الأرض: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَامْشُوا فِي مَتَّاكِيهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ
الشُّورُ} (٤٢).

يقول صاحب التفسير القرآني للقرآن: "هذه الآية دعوة إلى العمل في هذه الحياة وإلى السعي في الأرض والضرب في وجوهها المختلفة فالله - سبحانه - قد وضع بين أيدي الناس خيرات كثيرة ممدودة على بساط هذه الأرض وعليهم أن يتحركوا في كل وجه على هذا البساط، وأن يمدوأ أيديهم إلى كل شيء يقدرون عليه من الخير، فإنهم لم يفعلوا فقد بخسوا أنفسهم حقها من الحياة الكريمة على هذه الأرض" (٤٣).

نعم في القعود والرکون بخس لحق الإنسان في أن يعيش كريماً محافظاً على ماء وجهه، لذا حث الإسلام أتباعه على السير في دروب الأرض للبحث عن الكسب الطيب وبين القرآن الكريم أن في السعي والهجرة سعة في الرزق وبسط في العيش وانتقال من العيلة إلى الغنى فقال تعالى: {وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً} (٤٤).

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

يقول الأستاذ / سيد قطب معلقاً على هذه الآية الكريمة: "ضعف النفس وحرصها وشحها، يخيل إليها أن وسائل الحياة والرزق، مرهونة بأرض، ومقيدة بظروف، ومرتبطة بملابسات لو فارقتها لم تجد للحياة سبيلاً، وهذا التصور الكاذب لحقيقة أسباب الرزق، وأسباب الحياة والنجاة؛ هو الذي يجعل النفوس تقبل الذل والضياع، وتسكّت على الفتنة في الدين؛ ثم تتعرض لذلك المصير البائس" (٤٥).

وقد بين النبي ﷺ أن رزق الله تعالى غير محدد بمكان ولا محصور في جهة فإذا أدرك الإنسان الموت بعيداً عن أهله، غريباً عن موطنه قيس له من مولده إلى مدفنه في الجنة.

روى عبد الله بن عمرو قال: "لُوقَى رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ وُلِدَ بِالْمَدِينَةِ فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ «يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلَدِهِ». قَالَ رَجُلٌ مِّنَ النَّاسِ وَلَمْ يَأْتِهِ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلَدِهِ قَيسَ لَهُ مِنْ مَوْلَدِهِ إِلَى مُنْقَطِعِ أَثْرِهِ فِي الْجَنَّةِ»." (٤٦).

فانظر إلى هذا التحريض على الهجرة والضرب في الأرض! من الذي استجاب له واستمسك به! إن المغامرين من طلاب الحياة وصناع المجد، هم الذين طوفوا في البلاد وتركوا طابعهم عليها ... أما القاعدون خلف أسوار بلادهم، فقد استكانوا للدعة والخمول، ومرت عليهم قرون متهالكة مريضة، ثم استيقظوا فجأة فإذا هم أسرى في أيدي الأقواء الذين تركوا بلادهم إلى بلادنا مستعمرین ينشدون الثروة والجاه.

ومن هدي ذلك التوجيه النبوى الكريم جاءت نصيحة الإمام الشافعى، بضرورة الهجرة من أجل الرزق فقال - عليه السلام -:

سافر تَجِدْ عِوَضاً عَمَّنْ ثَارَفَهُ
وَانْصَبْ فَإِنْ لَذِدَ العِيشَ فِي النَّصَبِ

إِنِّي رَأَيْتُ وُقُوفَ الْمَاءِ يُفْسِدُهُ
إِنْ سَاحَ طَابَ وَإِنْ لَمْ يَجِرْ لَمْ يَطِبِ

وَالْأَلْسُدُ لَوْلَا فِرَاقُ الْغَابِ مَا إِفْتَرَسَتْ
وَالسَّهَمُ لَوْلَا فِرَاقُ الْقَوْسِ لَمْ يُصِبِ

وَالشَّمْسُ نُو وَقَتَ فِي الْفُلُكِ دَائِمَةً
لَمَلَأَهَا النَّاسُ مِنْ عَجَمٍ وَمِنْ عَرَبٍ

وَالْعَوْدُ فِي أَرْضِهِ نَوْعٌ مِنَ الْحَطَبِ
وَالْتَّيْرُ كَالثُّرْبِ مُلْقَى فِي أَمَاكِنِهِ

فَإِنْ تَغَرَّبَ هَذَا عَزَّ مَطْلَبُهُ
وَإِنْ تَغَرَّبَ ذَاكَ عَزَّ كَالذَّهَبِ (٤٧)

وإذا كان الإسلام يحث أتباعه على التنقل في الأرض ابتغاء المال إلا أنه في الواقع ذاته حثّهم على أن يتّحسنوا بهاجر هم بحذار، فإذا كانوا في بيئه يطمئنون فيها

على عيالنهم جاز لهم أن يتيموا فيها وإلا هاجروا منها إلى حيث يلتحقون بجماعة مؤمنة تعينهم على آخرتهم.

ومما يجب التنبيه إليه: أن العمل الذي أمر به الإسلام محكم بإطار سميك من أخلاق العفة والمصدق والأمانة والعدالة.

وعندما يسر الله العباده خيرات هذه الأرض نبهم إلى أن ذلك لا يجوز أن يudo
الحلال الطيب فليس الإنسان وحشًا منطلقًا في بريءة يلتهم ما وقع في براثنه كلا. إنه إنسان محاسب على سلوكه، مسؤول عن وسائله وغاياته.

العلاج العملي لمشكلة البطالة: ويتمثل في:

١- الزكاة:

تعتبر الزكاة من أبرز الوسائل والأدوات التي تعالج مشكلات المجتمع. الاقتصادية حيث إنها وسيلة من وسائل إعادة توزيع الدخل ونقله من وحدات الفائض إلى وحدات العجز التي يزيد لديها العيل الحدي للاستهلاك، (٤٨) وبالتالي تنشط حركة الأسواق . وينتتج عن هذه الحركة زيادة الانتاج، كما أن الفكرة البارزة في الزكاة هي أن تعمل على كفاية من لا يجد الفرصة ليسعى كما أنها تساعد القادر على العمل على تمويل مشروع صغير يعيش منه ويعمل على تطوير ذاته ومساعدة غيره.(٤٩). إضافة إلى أنها في تقليل الفجوة بين خط التوزيع الحقيقي وخط الفعلي وذلك وفق منحنى لورن المعروف .(٥٠) ومع الأهمية الكبيرة للزكاة في التكافل الاقتصادي ومحاربة الفقر والبطالة، إلا أن ذلك ليس كافيا في التطورات الحديثة للمجتمعات، وفي زمن التطورات المالية والمعاملات الإنسانية المبنية عليها، ولذا فلا بد للاقتصاد الإسلامي من اقتراح الحلول الاقتصادية التي تساعد أفراد المجتمع على تخطي المشكلات التي تواجههم، بحيث يتم تقديم المساعدات المالية القائمة على المشاركة في إقامة المشاريع التي توفر دخلاً مناسباً للإنسان، إذ يمكن لكتير من الفقراء أن يستفيدوا مباشرةً من الحصول على قروض التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة، التي تعد من أهم الوسائل التي تمكنهم من التغلب على الفقر، من خلال توفير فرص العمل المناسبة .(٥١).

٢. الإقراض الحسن بقصد العمل:

دعا الإسلام أتباعه إلى التراحم والتكافل والتعاون فيما بينهم على البر والتقوى ومساعدة بعضهم البعض بشتى السبل المادية والمعنوية، ومن أبرز وسائل المساعدة التي حصن عليها الإسلام هي التبرص بالحسن والذى رتب عليه الإسلام الأجر والثواب العظيم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرى به: "رأيت على باب الجنة مكتوب الصدقة بعشر أمثالها،

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها
والقرض بثمانية عشر، فقلت: يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة، قال: **لأن السائل يسأل وعنه، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة**" .^(٥٣)

ويقول أيضاً: "ما من مسلم يقرض مسلماً فرضاً مرتين؛ إلا كان كصدقتها مرة".^(٥٤)
والقرض الحسن واحد من أبرز وسائل تمويل المشروعات الصغيرة بعيداً
عن الإقراض بالفائدة الذي يحرمه الإسلام.

٣. الوقف الخيري:

هو الذي يخرج فيه المال من ملك الأفراد، لتحبس ثماراته ومنافعه على جهة من
جهات الخير لتغاء الأجر من الله تعالى وعملاً بقوله تعالى " وتعاونوا على البر
والنحوى ".^(٥٥) وقد أشار النبي ﷺ على عمر **بوقف ماله بخير، ولم يكن عنده مال**
أنفس منه، ولم يكن أحد من الصحابة ذا مقدرة إلا وقف.^(٥٦)

٤. الكفاية:

وهي فقرة في تاريخ التشريع يسبق بها منهج القرآن كل مناهج الإصلاح مما
بلغت مرونتها وعظمتها... إذ أن تشريع الكفاية يتيح لولي الأمر حرية الحركة من
 أجل المحافظة على حياة الفقراء والمحتجين ضماناً لاستقرارهم وسداد احتياجاتهم
المادية والأدبية فإذا لم تكف الموارد السابقة للقيام بهذا الواجب جاز للحاكم أن يفرض
ما شاء من قوانين حتى يتمكن من كفاية المستحقين للتكافل الاجتماعي ...

روى أبو سعيد الخذري **أنه** عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ
فَلِيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِّنْ زَادٍ فَلِيَعْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ».
قال أبو سعيد **ذكر** رسول الله ﷺ من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا الله لا حق
لأخذ مثنا في فضل ^(٥٧).

قال الإمام النووي : في هذا الحديث الحث على الصدقة والجود والمواساة والإحسان
إلى الرفقة والأصحاب والاعتناء بمصالح المحجاج ^(٥٨)

وعن عمر بن الخطاب **قال**: لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لأخذت فضول
أنزال الأغنياء فقتلتها على فقراء المهاجرين ^(٥٩).

وقال ابن حزم : " وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بالمحتجين،
ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم، ولا في سائر أموال المسلمين،

فإنما لهم بما يكترون من القوت الذي لا بد منه، ومن النباس للشدة والصيف بمن
ذلك، وبمسك بيكم من النظر، والصيف والشمس، وعيون العارة" (٥٩).

وهذا الحق يتعذر من الحقوق الطارئة، تفرضها الحاجة والمصلحة، وليس لها مقدار
معين، ولا وقت محدود، فقد يكتفى بعض النضل من المدى، وقد لا يكتفى إلا كثرة
المصلح.

قال الإمام القرطبي: "وقت العلماء على أنه إذا نزلت بال المسلمين حاجة بعد أداء
الزكوة فإنه يجب صرف المال إليها" (٦٠).

٥. ضمان **المعيشة الدائمة** لكل عاجز عن اكتساب ما يكتفيه، وعجزه هذا يكون

لسبعين:

الأول: إذا لضعف جسماني يحول بينه وبين الكتب لصغر السن وعدم العائل كما في
القسمي، أو لقص بعض المواريث أو بعض الأعضاء أو مرض معجز ... إلخ، تلك
الأسباب البدنية التي يكتفي المرء بها ولا يملك إلى التغلب عليها سبيلاً، فهذا يعطى من
الزكوة ما يكتفيه جبراً لضعفه، ورحمة بعجزه، حتى لا يكون المجتمع عوناً للزمن
عليه، على أن عصرنا الحديث قد استطاع أن ييسر بواسطة العلم بعض ثروي
. العادات والتقوفين وغيرهم، من العرف والصناعات ما يليق بهم، ويناسب حالتهم،
ويكتفي بهم هوان المسؤول، ويضمن لهم العيش الكريم ولا يأس بالاتفاق على تعليمهم
وتدريبهم من مال الزكوة.

. والسبب الثاني للعجز عن الكتاب هو انسداد أبواب العمل الحلال في وجه القادرين
عليه، رغم طلبهم له، وسعيبهم الحديث إليه، رغم محاولة ولـي الأمر إثاحة الكتاب
لهؤلاء، فهو لاء ولا شك. في حكم العاجزين عجزاً جسمانياً مقدعاً، وإن كانوا
يتبنون بالصحة والقدرة لأن القوة الجسمية وحدها لا تطعم ولا تغنى من جوع، ما لم
يكتفوا اكتسابه.

. ثبانية العمل المناسب لكل عاطل قادر على العمل، وهذا واجب الدولة الإسلامية نحو
أبنائها، فما يتبعه لراع مسؤول عن رعيته أن يقف مكتوف اليدين أمام القادرين
العاطلين من المواطنين، كما لا يجوز أن يكون موقفه منهم بصفة دائمة مد اليد
بمعونة، قلت أو كثرت، من أموال الصدقة، والتصرف السديد الواجب هو ما فعل
رسول الله ﷺ بزيارة واحد من هؤلاء السالبين، روى عن أنس بن مالك أن رجلاً من
الأنصار أتى النبي ﷺ يسألة الحاجة. فقال له رسول الله ﷺ: «أما في بيتك شيء؟»
؟ قال الرجل : بلى حلس(٦١) ثليس بعفنة وتبسط بعفنة، وعقب(٦٢) شرب فيه
من الماء، قال رسول الله ﷺ: «انتني بهما». فلما ذهب بما فأخذها رسول الله ﷺ بيده
وقال: «من يشرى هذين؟». قال رجل أنا آخذهما بدرهم . قال رسول الله ﷺ: «من
يريد على درهم؟». ذكرها مرتين أو ثلاثة (شك من الرواية) قال رجل: أنا آخذهما
بدرهمين، فأعطيتها إيه ، وأخذ الذرمتين، وأعطيتها الأنصارى، وقال: «اشتر
باخذهما طعاماً فثبته إلى أهلك ، واشتري بالأخر ثوماً فأتى به»، فلأنه به فشدة فيه

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها

رسول الله عليه صلواته عليه قيل له: «لذهب فاحتطلب ولي ولا يرتكب خسارة يومها». فذهب الرجل لاحتطلب وبيسع، فحاء ولا أصاب عذرًا ذراهم، فاشترى بيغضبي ثوابها ويغصي طعامها قتل رسول الله عليه: «هذا خبر لك من أن شعيب الشلة لكتة في وجهك يوم القيمة إن الشلة لا تمحى إلا لكتة لذى قدر سقوع (٦٢) أو لذى غرم مفطع (٦٤) أو لذى دم موجع (٦٥)».

في هذا الحديث نجد النبي صلى الله عليه وسلم، ونبيه للناساري السائل أن يأخذ من الزكوة وهو قوي على الكسب، ولا يجوز له ذلك إلا إذا ضاقت أمامه المسالك، وأعيته الحيل، وهي الأمر لابد أن يعينه في إتاحة الفرصة للكسب الحلال وفتح باب العمل أمامه. إن هذا الحديث يحتوى خطوات سبق بها الإسلام جميع الأنظمة والقوانين الوضعية. إنه لم يعالج المسائل المحتاج بالمعونة المادية الواقعية كما يفكرون. ولم يعالج بالوضع العجرد والتغير من المسألة كما يصنع آخرون. ولكنه أخذ بيده في حل مشكلته بنفسه وعلاجها بطريقة ناجحة. فعلمه أن كل ما يجب رزقا حلال هو عمل شريف كريم، ولو كان احتطلب حزمة يجتبها فيك الله بها وجهه أن يراق ماؤه في سؤال الناس.

وارشد إلى العمل الذي يناسب شخصه وقدرته وظروفه وبيئته وهذا له "آل العمل" الذي أرشده إليه، ولم يدعه تائهاً حيران. وأعطاه فرصة خمسة عشر يوماً يستطيع أن يعرف منه بعدها مدى ملائمة هذا العمل له ووفاء بطالبه "فيقره عليه" أو يدير له عملاً آخر. وبعد هذا الحل العملي لمشكلته لقنه ذلك الدرس النظري الموجز البليغ في دائرتها، وما أحراناً أن نتبع نحن هذه الطريقة النبوية الرشيدة! فقبل أن نبدئه ونبعد في محاربة التسول بالكلام والإرشاد، نبدأ أولاً بحل المسالك، وتبيين العمل لكل عاطل.

١. توفير الأماكن الصالحة لاستثمار وقت الفراغ:

حيث إن عدم إحكام الرقابة لأوقات الفراغ لدى الشباب، وإتاحة فرص اللهو واللعب أمامهم، والابتعاد عن الجدية والأعمال المتمرة النافعة والاستثمار الأمثل لوقت الفراغ، قد يؤدي إلى مخاطر اجتماعية لا تقتصر على الأضرار التي تلحق بالشباب وحدهم، بل إن الأضرار تتعدى حدودها إلى المجتمع بجوانبه البشرية والمادية والمعنوية، ولذلك يجب أن تكون هناك لجان ودراسات وبيانات.

٢. إثارة حوافز الشباب :

إلى جدية العمل وحمل المسؤولية واستغلال أوقات الفراغ فيما يعود بالنفع عليهم وعلى ذويهم وأوطانهم.

٣. الاهتمام بنشاء وتوسيع وحدات رعاية الشباب في مراحل التعليم المختلفة وفي الأحياء السكنية، وتزويد هذه الوحدات بالمؤهلين والمتخصصين بالعمل مع الشباب

علة تحريم الخمر:

ليس تحريم الخمر من الأحكام التعبدية فحسب، وإنما هو من الأحكام المعللة، والعلة في تحريم الخمر هي الإسکار. لقوله صلي الله عليه وسلم: " كل مسكر خمر، وكل خمر حرام" (١).

وليس هناك من شك في أن الخمر هي ألم الخبائث، لما فيها من زوال للعقل الذي يُعرف به الإنسان ما يجب عليه نحو خالقه، وبما تُحدثه من عداوة وبغضاء وضياع المال وانصراف عن ذكر الله وعن الصلاة. وتحريم الخمر إنما يرجع إلى هذه الأضرار الكثيرة التي تنتَج عن تناولها، وعلى الخصوص أضرارها بالعقل، ومن ثم بالسلوك الفردي والخلق الاجتماعي. (٢)

الترجم في تحريم الخمر:

ومن قواعد المنهج الإسلامي في إرساء دعائم الشريعة الإسلامية، أنه عندما يتطرق الأمر أو النبي بعده ونَقْلِه، أو بوضع اجتماعي معقد، فإن الإسلام يتَرَيَّثُ به، ويأخذ المسألة باليسير والرُّفق والتدرج، وبهذا الظروف الواقعية التي تُسرِّ التَّنْفِيذُ والتَّطَاعَةُ وهذا من رحمة الله بعباده وإحسانه، أنه لم يوجب عليهم الشرائع دفعَ واحدة، ولكن أوجب عليهم مرةً بعد مرَّة، وكذلك كان تحريم الخمر.

فأول ما نزل في الخمر قول الله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ شَهِيدًا إِنَّمَا كَيْرٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهَا أَكْبَرٌ مِنْ نَفْعِهَا) (٣) قال ابن عباس " إن الإثم بعد التحرير أكبر من المنفعة قبل التحرير، وإن الإثم فيما يكون عنها من فساد العمل عند ذهب العقل أكثر من منفعة اللذة ". (٤) وهذا النص كان أول خطوات تحريم الخمر، فالأشياء والأعمال قد لا تكون شرًا خالصا، فالخير يتَلَبَّسُ بالشر، والشر يتَلَبَّسُ بالخير في هذه الأرض، ولكن مدار الحق والحقيقة هو غلبة الخير أو غلبة الشر، فإذا كان الإثم في الخمر والميسر أكبر من النفع، فذلك علة تحريم ومنع، وإن لم يصرح هنا بالتحريم والمنع.

وهكذا بدأ الإسلام أولى خطوات التحرير عن طريق تحريك الوجدان الديني والمنطق التشريعي في نفوس المسلمين، بأن الإثم في الخمر أكبر من النفع، وهذا ما قرره الإسلام حينما يكون الأمر مرتبطاً بعده وإله، لأن العادة تحتاج إلى علاج، ثم جاءت الخطورة الثانية بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَنْهَلُونَ) (٥).

يقول الأستاذ سيد قطب : وكانت الحكمة من هذا النهي أن الصلاة في خمسة أوقات معظها متقارب، لا يكفي ما بينها للسكر والإفافة، وفي هذا تصسيق لغرض المراولة العملية لعادة الشرب، وكسر لعادة الإدمان التي تتعلق بمواعيد التعاطي، إذ أنه من المعروف أن الدمن يشعر بال الحاجة إلى ما أدى عليه من سكر في الموعد

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها
المحدد الذي احتجد تناوله، فإذا تجاوز هذا الوقت، وتكرر التجاوز فترت جدة العادة
وامكن التغلب عليها.^(٧٧)

جاء في سبب نزول هذه الآية أن علي بن أبي طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً ، فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منه ، وحضرت الصلاة فتموا فلانا - قال : فقرأ : قل يا أيها الكافرون ، ما أعبد ما تعبدون ، ونحن نعبد ما نعبدون [. قال] فأنزل الله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَإِنْتُمْ سَكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ " .^(٧٨)

وهكذا ضيقـت هذه الآية نطاق إباحة الشرب بل جعلـته شـبه محظـور لأن الفرصة لا تـمكـن شـارـبـ الخـمـرـ منـ الشـرـبـ والإـفـاقـةـ قـبـلـ أـنـ تـدرـكـهـ الصـلـاةـ المـكـتـوبـةـ فـيـ وـقـتـهـ ، هـاتـانـ خـطـوتـانـ عـلـىـ طـرـيقـ تـحرـيمـ الخـمـرـ ، حـتـىـ إـذـ جـاءـتـ الـخـطـرـةـ كـانـ النـهـيـ الـجـازـمـ وـالـأـخـيرـ بـتـحرـيمـ الخـمـرـ ، فـقـالـ تـعـالـىـ (يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ إـنـمـاـ الـخـمـرـ وـالـمـنـتـسـرـ وـالـأـنـصـابـ وـالـأـلـزـامـ رـجـنـ مـنـ عـمـلـ الشـيـطـانـ فـاجـتـبـيـوـ لـعـلـمـكـنـ ظـلـلـوـنـ إـنـمـاـ يـرـيدـ الشـيـطـانـ أـنـ يـوـقـعـ يـتـكـبـمـ الـعـدـاوـةـ وـالـبـغـضـاءـ فـيـ الـخـمـرـ وـالـمـنـتـسـرـ وـيـصـدـكـمـ عـنـ يـكـرـ اللهـ وـعـنـ الـصـلـاةـ فـهـلـ أـنـثـمـ مـنـثـيـوـنـ) { ٩١ } .^(٧٩)

ونهيـ اللهـ تعـالـىـ بـلـفـظـ " فـاجـتـبـيـوـ " يـذـلـ عـلـىـ التـحـرـيمـ الـقـاطـعـ ، وـرـوـيـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـ (لـمـ نـزـلـ تـحـرـيمـ الـخـمـرـ) بـهـذـهـ الـآـيـةـ - مـشـىـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ بـعـضـهـ إـلـىـ بـعـضـ وـقـلـلـواـ حـرـمـتـ الـخـمـرـ وـجـعـلـتـ عـدـلـاـ لـالـشـرـكـ ، يـعـنـيـ أـنـهـ تـعـالـىـ قـرـنـهـ بـالـذـبـحـ لـالـأـنـصـابـ وـذـلـكـ شـرـكـ ، وـالـنـهـيـ عـنـ الـخـمـرـ بـلـفـظـ " فـاجـتـبـيـوـ " يـقـضـيـ الـاجـتـبـابـ الـمـطـلـقـ الـذـيـ لـاـ يـنـقـعـ مـعـهـ بـالـخـمـرـ بـوـجـهـ مـنـ الـوـجـوـهـ ، لـاـ بـشـرـبـ وـلـاـ بـيـعـ وـلـاـ تـخـلـيلـ وـلـاـ مـداـوـلـةـ وـلـاـ غـيـرـ ذـلـكـ .^(٨٠)

وقد جاءـتـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ فـفـصـلـتـ هـذـهـ التـحـرـيمـ لـلـخـمـرـ وـنـهـيـ مـشـدـداـ عـنـ شـرـبـهـ أـوـ عـنـ التـعـاملـ فـيـهـ ، أـوـ بـيـعـهـ أـوـ شـرـائـهـ ، فـعـنـ أـنـسـ بـنـ مـاـئـلـكـ قـالـ (لـعـنـ رـسـوـلـ اللـهـ يـبـيـعـ فـيـ الـخـمـرـ عـشـرـةـ عـاصـرـهـ وـمـعـتـسـرـهـ وـشـارـبـهـ وـحـاـمـلـهـ وـالـمـخـمـلـهـ إـلـيـهـ وـسـاقـيـهـ وـيـأـعـهـ)

وـأـكـلـ ثـمـنـهـ وـالـمـشـرـبـيـ لـهـ وـالـمـشـتـرـأـهـ لـهـ .^(٨١)

وـفـيـ الصـحـيـحـيـنـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ (لـاـ يـرـبـيـ الزـانـيـ حـيـنـ يـرـبـيـ وـهـوـ مـؤـمـنـ وـلـاـ يـسـرـقـ السـارـقـ حـيـنـ يـسـرـقـ وـهـوـ مـؤـمـنـ وـلـاـ يـشـرـبـ الـخـمـرـ حـيـنـ يـشـرـبـهـ وـهـوـ مـؤـمـنـ) .^(٨٢)

أـيـ : أـنـ المـرـنـكـ لـهـذـهـ الـفـوـاحـشـ حـيـنـ يـرـنـكـهـ لـهـ لـاـ يـكـونـ مـتـصـفـاـ بـالـإـيمـانـ الـكـامـلـ ، وـإـنـماـ يـكـونـ نـاقـصـ الـإـيمـانـ قـدـ اـسـتـخـرـذـ عـلـيـهـ الشـيـطـانـ .

كما بين النبي ﷺ أن من شرب الخمر في الدنيا يحرم منها في الآخرة ، ففي الصحيحين عن ابن عرب أن رسول الله ﷺ قال « كُلْ مُسْكِرَ خَمْرًا ، وَكُلْ مُسْكِرَ حَرَامًا ، وَمَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمُتْ وَهُوَ يَذْبَهَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ » (٨٢)

وقد نكر الإمام المنذري في كتابه "الترغيب والترهيب" ج ٢ ص ٣٤٨ وما بعدها .. ما يقرب من سبعين حديثاً نبوياً، تحت عنوان (الترهيب من شرب الخمر، وبيعها ، وشرائها ... وعصرها وحملها وأكل ثمنها ...)

ومكذا كان تحريم الخمر ... وكانت هذه مراحل تحريمها بالتدريج، والتي انتهت بالتحريم القاطع الذي لا يرقى إليه أدنى شك أو ارتياط.

عقوبة شرب الخمر :

وهي إحدى الوسائل التي أراد بها الحق سبحانه القضاء على ظاهرة الخمر وما في حكمها قال الإمام الشافعي : " من ثبت عليه شرب الخمر من البالغين العقلاء بجلده الحاكم أربعين جلة ، لأن هذه العقوبة هي الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فعن أنس قال: (كان النبي ﷺ يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين) . (٨٤)" وكما حرم الإسلام الخمر حرم كذلك كل ما يؤدي إلى مفعول الخمر من مخمرة العقل وستره ويشمل ذلك المخدرات وغيرها ، فالشريعة الإسلامية حرمت المخدرات منذ فتح ظاهرة تعاطيها، حيث استقرت الفتوى على تحريم القليل والكثير منها بأي طريق، سواء أكان التناول بطريق الأكل، أم التدخين، أم الشراب أم الحقن أو الشم، أم بأي طريق آخر والدليل على التحريم قوله صلى الله عليه وسلم (كُلْ مُسْكِرَ حَرَامًا). (٨٥)" قال الإمام ابن تيمية: إن الحشيشة أول ما ظهرت في آخر المائة السادسة من الهجرة حين ظهرت دولة النصارى، وهي من أعظم المنكرات، وهي شر من الخمر من بعض الوجوه، لأنها تورث نوبة ولدنة وطرباً كالخمر، والخشيشة المصنوعة من ورق النبات حرام يجل شاربها، وهي أخبث من الخمر، من جهة أنها تفسد العقل والمزاج، حتى يصير في الرجل تختن ودبابة، وغير ذلك من المفاسد، والخمر والخشيش كلاهما يصد عن ذكر الله وعن الصلاة. (٨٦)"

وارى أن التدخين يدخل ضمن المخدرات فإذا ذكر حكمها في الحرمة .

والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد عن السيدة أم سلمة كـ قالت : « ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَىٰ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍ » (٨٧)

قال ابن الأثير : إن المفتر : الذي إذا شرب أهمى الجسد وصار فيه فتور وضعف وانكسار ورخاوة في الأطراف (٨٨)

ومن المعروف أن جميع أنواع الدخان تحدث فتوراً في الأعضاء ، فتدخل في النبي من كل مفتر ، ولكن لما كان الفتور من الدخان غير مساو للفتور من الحشيش والأفيون وملحقاتهما ، كانت علة تحريمها فتور العقل وقلة نشاطه ، وإنهاك البدن ، والحلولة بينه

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطالة وما يترتب عليها وبين ما كلف به من أعمال غير أعمال العبادة ، فضلاً عن إيلاف المال دون فائدة ويدخل في دائرة الدخان : السجائر ، والسيجار ، والمعسل " والتباك والجراك وما شابه ذلك " ^(٨٩)

دور المسجد في علاج ظاهرة تعاطي المخدرات :

المسجد هو المنطلق لتكوين الفرد المسلم والمجتمع بأبعاده الإنسانية والاجتماعية والفكرية، لما يقوم به المسجد من دور مهم في الإرشاد والتوجيه. كما أنه دار إشاع ومركز النور الساطع، وهو ميدان للتربية الروحية والسمو النفسي، بل معقل من معاقل الهدایة والتوجیه، وكذلك مركز من مراكز التعليم والتوجیه لما ينفع الناس في الدنيا والآخرة، وهو مدرسة لتقويم سلوك الإنسان وتقویة إرادته ودفعه إلى الاستقامة والخير. ويمكن محاربة ظاهرة تعاطي المخدرات من خلال الدور التربوي للمسجد، حيث يعتبر المسجد أحد المؤسسات التربوية ذات الدور المباشر في التأثير على حياة الفرد المسلم وسلوكياته ومعاملاته مع أفراد المجتمع حوله، فالمسجد جامع وجامعة لأنه يمثل الحياة، وهو بحق أفضل مكان وأظهر بقعة وأقدس محل يمكن أن يتم فيه تربية المسلم وتنشنته، ليكون فرداً صالحًا في المجتمع الإسلامي الكبير.

تعاطي المخدرات من خلال الخطب المحاضرات التي تلقى والمسجد هنا هو منتدى المسلمين وملقاهم الذي يتلقون فيه العلم النافع ويتشارون فيما بينهم، ومن خلال هذه الشورى والتناصح يتم محاربة المخاطر التي تواجه الأمة بعد مشاورة أهل الرأي فيها والاستماع لنصحهم وتتوبيهم، ومن خلال دراسة مخاطر تعاطي المخدرات في المجتمع المسلم بصفة عامة والفرد المسلم بصفة خاصة، وعن طريق التشاور والتناصح بينهم يتم وضع العلاج المحدد لهذه الأفة: من حيث فتح عيادات ملحقة بالمسجد لرعاية المدمنين وعلاجهم، أو من خلال جمع مبالغ مالية لعلاج هذه الحالات المدمنة في المصحت المخصصة.

وهكذا نجد أن هناك رسالة عظيمة للمسجد في الوقت الحاضر، فمن خلال الصلاة يتم تقويم السلوك الشخصي الاجتماعي، حيث يتم صقل نفس المؤمن وإرهاص حسه ووجوده ^(٩٠) ، فلا ينحرف لاقتراف الرذائل من الأعمال والسلوكيات الخاطئة التي منها تعاطي المخدرات. وكذلك من خلال الدور التعليمي التربوي الذي عن طريقه يمكن غرس القيم الإسلامية الصحيحة في نفوس الأفراد، وكذلك من خلال الدورات المتخصصة التي يلقىها أطباء مسلمون وغيرهم من لهم اتصال بدراسة ظاهرة تعاطي المخدرات.

ثانياً : مشكلة الانحراف الفكري :

وهي من أخطر المشكلات التي تهدىء فكر وقيم الأمة ، والستهدف هو الشباب لميوله التغريب به مع البطالة والجهل بالدين واتباع الأهواء .

مفهوم الانحراف الفكري :

الانحراف في اللغة :

من : " حرف عنده حرقاً : مال وعدل ، وحرف الشيء عن وجهه حرقاً : صرفه وغيره وحرف الشيء : أماله ، وحرف الكلام : غيره وصرفه عن معانيه ، وإنحراف مال ، ويقال : انحراف مزاجه : مال عن الاعتدال ." (١)

الانحراف في الاصطلاح :

الانحراف بمعناه الواسع هو : " انتهاك للتوقعات والمعايير الاجتماعية ، والنفل المنحرف ليس أكثر من أنه حالة من التصرفات السيئة " . (٢) وهو : " ضد الاستقامة التي أمر الله بها رسوله ، وهو الميل عن طاعة الله ورسوله ، والواقع في المحرمات فيما يتعلق بالعبادات ، والمعاملات ، والأخلاق " . (٣) وبهذا فهو : " ارتكاب أي فعل نهت الشريعة الإسلامية عن ارتكابه ، أو ترك أي فعل أوجبه الشريعة الإسلامية القيام به ، دون أن يكون للفعل أو للترك عذر شرعي معتبر . وهناك من يرى " أن الانحراف الفكري مُرادف للنطراف والغلو الذي يترتب عليه العق و الإرهاب ؛ لأن النطراف والغلو مجازة حد الاعتدال وعدم التوسط " . (٤)

آثار الانحراف الفكري ومخاطرها :

الحفاظ على فكر الأفراد وصيانته من الانحراف هو القاعدة الأساسية لتحقيق الأمان والاستقرار في المجتمع ، فالنكر السليم يُشكّل ركيزة مهمة في الحفاظ على الأمان وتحقيقه ، وبسلامة الفكر يستقيم السلوك ، فتحافظ الدماء ، والأموال ، وتصنان الأعراض ، فتحتفظ الأمان بكافة جوانبه . أما إذا انحرف الفكر ، وخالف عقيدة المجتمع ، ونقض ثوابت الأمة ، فقد وقع البلاء ، وعمت الفوضى ، وظهر الفساد ، فالنكر المنحرف يستهدف قيم وأخلاق وروح المجتمع في الصميم ، وله تأثير مدمر إن تعكم من بلوغ أهدافه ، وإذا لم يتلق ردة فعل قوية من عموم المجتمع .

موقف الإسلام من انحراف الفكر :

ينظر الإسلام إلى انحراف الفكر والشذوذ على أنه بدعة ، والبدعة معناها الحديث في الدين بالزيادة أو النقصان بعد أن قال تعالى " اليوم أكمّلت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام بيّنا " (٥) والبدع بتنوعها حذرنا منها النبي الكريم عليه السلام عن العربياض بن سارية قال صلى الله عليه وسلم ذلت يوم ثم أقبل علينا

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطلة وما يترتب عليها

فَوَعْظَنَا مَوْعِظَةً بِلِفْيَةٍ ذَرْفَتْ مِنْهَا الْعَيْوَنَ وَوَحَنَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ : فَقَالَ قَاتِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَا مَوْعِظَةً مَوْدَعٌ فَمَا تَعْهِدُ الْبَنَى قَالَ : " أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَإِنْ تَأْمِرُ عَلَيْكُمْ عَذْبَ حَبْشَى فَبَلَى مَنْ يَعِيشُ مِنْكُمْ فَسِيرِي امْتَلَافًا كَبِيرًا ، فَعَلِيهِمْ بِسْتَنِي وَسَنَةَ الْخَافِعِ الرَّاشِدِينَ ، تَمْسِكُوا بِهَا وَعَصُومُوا عَلَيْهَا بِالْتَّوَاجْدِ وَإِيَّاكُمْ وَمَحْدُثَاتِ الْأَمْرِ فَإِنْ كُلَّ مَدِينَةٍ بَدَعَةٌ وَكُلَّ بَدَعَةٍ ضَلَالٌ " (١) وَقَدْ نَهَى الرَّبِيعِ سَبَحَانَهُ عَنِ الْأَحْرَافِ فِي الْفَكْرِ وَالْغَلُوِّ وَهُوَ يُخَاطِبُ أَهْلَ الْكِتَابِ " يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَذَلُّو فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا حَقًّا " (٢)

يقول الإمام البغوي (أي) : لا تتجازروا الحد ، والغلو والتقصير كل واحد منها مفهوم في الدين ، وقوله) غير الحق (أي) : في دينكم المخالف للحق ، وذلك أنهما خالفوا الحق في دينهم ، ثم غلوا فيه بالإصرار عليه. (٣)، فالحق سبحانه بين في كتابه حدود الحلال والحرام فلابد أن يكون الجميع وقادرين عند تلك الحدود قال تعالى " قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالظَّيَّبَاتِ مِنَ الرَّزْقِ " (٤) قال الإمام الطبرى رحمه الله : يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ : { قُلْ } يا محمد لهؤلاء الجهلة من العرب الذين يتغرون عند طوافهم بالبيت ، ويحرمون على أنفسهم ما أحلت لهم بن طيبات الرزق : { مَنْ حَرَمَ }

أيها القوم عليكم { زينة الله } التي خلقها لعباده أن تتزينوا بها وتحملوا بلباسها ، والحلال من رزق الله الذي رزق خلقه لمطاعتهم ومشاربهم . واختلف أهل التأويل في المعنى بالظيبات من الرزق بعد إجماعهم على أن الزينة ما قلنا ، فقال بعضهم : الطيبات من الرزق في هذا الموضع : النحر ، وذلك أنهم كانوا لا يأكلونه في حال إحرامهم . ذكر من قال ذلك منهم : (٥). أما ما يضر بعقيدة المسلم وفكرة وصحته فقد حرمه الحق سبحانه قال تعالى

قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشُ مَا ظَاهِرُهُ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ يَعِيْرُ الْحَقَّ وَأَنْ شَرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ شَرِكُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ (٦) فلا مجال إذن للتشدد والغلو في أمر أباحه الحق سبحانه أو التفريط في أمر فرضه وقدره . فالإسلام دين الوسطية واليسر " { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُنْزَ } (٧) يريد للمسلم أن يوازن بين مطالب الروح ومطالب الجسد بحيث لا يطغى أحدهم على الآخر . فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: (جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - ﷺ . يسألون عن عبادة النبي - ﷺ ، فلم يخبروا كأنهم تقالوها ، فقالوا: وأين نحن من النبي - ﷺ ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلى الليل أبداً ، وقال آخر: أنا أصوم الظهر ولا أفتر ، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً ، فجاء رسول الله - ﷺ - إليهم فقال: أنتم الذين قاتم كذا وكذا! ، أما والله إليني لأخشاكم الله وأنفاسكم له ، لكنني أصوم وأفتر ، وأصلم ، وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سلطتي وليس مئي) (٨).

المتأمل لهذا الموقف النبوي مع هؤلاء الذين يسألون عن عبادته - صلى الله عليه وسلم - يجد فيه فوائد كثيرة تستوجب تسلط الضوء عليها، للاستفادة منها في حياتنا، ومنها :

تعطيم السنة الشريفة، ووجوب اتباعها، والرضا بها منهجاً وسلوكاً، حيث إن النبي - ﷺ - قد قال على من رغب عنها: (فليس مني).

قال ابن حجر: "المراد بالسنة الطريقة لا التي تقابل الفرض، ومعنى الرغبة عن الشيء الإعراض عنه إلى غيره، والمراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقه غيري فليس مني .. إلى أن قال" (وقوله فليس مني): إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يعذر صاحبه فيه، فمعنى ليس مني أي على طريقتي ولا يلزم أن يخرج عن الملة، وإن كان إعراضها وتقطعاً يفضي إلى اعتقاد أرجحية عمله، فليس مني ليس على مليء، لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر" (١٠٤)

ومنها : النص في أمور الدين والعبادة - عن هدي النبي - ﷺ - مذموم، وكذلك الزيادة أيضاً مذمومة، فيؤلاء النفر لما أرادوا أن يزيدوا في أمور العبادة بما لم يفعله ﷺ . نهانهم عن ذلك، وإذا زجر ونهى النبي - ﷺ - من أراد الزيادة في عبادة لها أصل في الشرع والدين، فكيف الحال بأنفس ابتدعوا في دين الله ما ليس له أصل في الكتاب ولا في السنة، كابنادع أوراد وصلوات واحتفالات ليست على هدي النبوة في شيء، وقد قال النبي - ﷺ -: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه رد) - (١٠٥) ومعنى (رد): أي مردود على صاحبه، لن يقبله الله - عز وجل - .

ويترعرع على ذلك فائدة أخرى وهي أن مدار الأمر ليس على كثرة العبادة والتشدد فيها، ولكن مدار الأمر على اتباع سنة النبي - ﷺ - دون تفريط أو مغالاة، أو زيادة أو نقصان، فالسنة النبوية الشريفة أصلها التوازن والتوسط والاعتدال، وأن عدم التقيد والالتزام بها يؤدي إلى الصلال والابداع.

وقد ظهر كذلك في هذا الموقف النبوي السياسة الحكيمه للنبي - ﷺ - في الدعوه والتعليم والتربية، وذلك في معالجته للخطأ الذي كاد أن يقع فيه أولئك الصحابة الكرام، فقد ظنوا أن عبادة النبي - ﷺ - كانت قليلة لكونه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فلا يحتاج بعده إلى مزيد من العبادة، أما هم فليس الشأن فيهم كذلك، ولذا ينبع عليهم أن يشددوا على أنفسهم، ويُشمرُوا عن ساعده الجد في العبادة والطاعة، ولو كان ذلك على حساب مجازة الهدي النبوى، اجهلوا منهم، رجاء أن يغفر الله لهم، فصحيح النبي - ﷺ - لهم ولمن يأتي بعدهم هذا الخطأ، من خلال بيان أن هديه في العبادة التي حسوا بها قليلة لم يكن نتيجة لغفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنما هو سنته المبنية على الوسطية التي يحبها الله - عز وجل - دون تفريط أو مغالاة، وهذا من كمال خوبته شه، بخلاف المستند العالى الذي ما يليه أن يفضي به سلوكه المتشدد إلى إيلال النفس الشاطئ لها عن أصل العبادة، وقد قال النبي - ﷺ -: (إياكم والعنو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين) (١٠٦) وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (هلك المتفلسفون في الدين) (١٠٧)

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطلة وما يترتب عليها

قال النووي: "أي المتعمدون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم" ، وقال أيضاً: "وهم المتشددون في غير موضع التشديد." (١٠٨)

ذلك طائفة من الآيات والأحاديث التي توجب على المسلم التزام جانب الاعتدال في جميع شؤون حياته ونبذ التشدد والتطرف .

وسائل التصدي لأنحراف الفكري :

التمسك بكتاب الله تعالى ، وسنة نبيه ﷺ فيهما العصمة من كل انحراف ، وما طرق النجاة من كل فتنة، وربط أفراد المجتمع بعذين المصدررين هو السبيل الأمثل لحفظ الأفراد من كل انحراف ، وهو صمام الأمان لحفظ المجتمع من الزيف والضلال ، وبذلك فإنه لا بد من التأكيد على :

أهمية غرس العقيدة الإسلامية في نفوس الأفراد وتعهدها بالرعاية ، وتنقيتها من الشوائب التي قد تدخل بها .

الدور المهم لأركان الإسلام والواجبات الشرعية باعتبارها خط دفاع ضد الانحرافات الفكرية المختلفة

ضرورة تطبيق شريعة الإسلام في حياة الفرد والجماعة والمجتمع في جميع مجالات الحياة : السياسية ، الاقتصادية ، الاجتماعية ...
تفعيل شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحفظ المجتمع من كل انحراف ، ووقايته من الفساد .

اتخاذ الوسطية والاعتدال منهجاً للحياة ، وتطبيقه في جميع المجالات على مستوى الأفراد والأسر والمجتمع .

الحث على طلب العلم ، والسعى لنشره بين أفراد المجتمع ، وإتاحة العلم الشرعي بجميع فروعه ، ومختلف تخصصاته لجميع فئات المجتمع ، " فنصل العلم الشرعي عند أصحاب الفكر المنحرف من أول المسببات في تفشي الأفكار المنحرفة بينهم . خطورة الإفتاء بغير علم ، والتحذير من القتاوى ذات المصادر المشبوهة ، والتربية من الكتب التي يصدرها من لا يعتقد بعلمه من ذوي الفكر المنحرف .

الاهتمام بال التربية المستندة من شريعة الإسلام ومبادئه ، في الأسرة والمؤسسات التربوية ، والمساجد ، كوسيلة مهمة في مواجهة الانحرافات الفكرية .

التأكيد على دور الحوار في العلاج ، فالحوار أسلوب ناجح في بناء المفاهيم الصحيحة ، وبيان الحق ، والرد على الشبهات .

أهمية مكانة العلماء وفضلهم ، فهم ورثة الأنبياء ، وضرورة اخذ العلم من العبريين ، المشبود لهم بالرسوخ في العلم ، والوسطية والاعتدال في الدين .
في الدين ، وخاصة في "الصلة بالله" . وبيان حكم العذر .

ضمان عدم انتشار المفاهيم الخاطئة في الأوساط الدينية .

الخاتمة وفيها أهم النتائج :

- ١- أن البطالة تعد من أخطر المشكلات التي تواجه الشباب في العصر الحاضر .
- ٢- قدم القرآن الكريم حلول علمية وعملية لمشكلة البطالة .
- ٣- علاج الإسلام المشكلات المتبعة عن البطالة مثل تعاطي المخدرات بطريقة التغافل والتجاهل .
- ٤- حرص الإسلام على سلامة الفكر والتحذير من التطرف والغلو .
- ٥- فتح الإسلام أمام أتباعه جميع طرق الكسب البالغ من تجارة وصناعة وزراعة .
- ٦- جميع أنواع المخدرات تأخذ حكم الخمر في الحرمة .
- ٧- دعوة الإسلام إلى الوسطية ونبذ الغلو .

الهامش :

- (١) أخرجه الحاكم في المستدرك ج ٢ ، ص ٢٢٢ وقل صحيح الإسناد ولم يخرجه .
- (٢) المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، ط ٢ ، الجزء الأول ، ١٩٦٠ م.ص ٦٣ .
- (٣) علاقة البطالة بالجرائم المالية دراسة مسحية على نزلا إصلاحية الحال بالرياض من السعديين ، محمد على السعدي برسالة ماجستير غير منشورة ، أكاديمية نايف الأمامية ، الرياض ، ٢٠٠٣ ، ص ١١ .
- (٤) النطule في دول الاسكوا ، عبد الله التفييعي ، الأردن : اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربى آسيا الاسكوا ، ١٩٩٣ ص ٢١ .
- (٥) ميدل اي علم الاقتصاد ، خضر عبد العميد وأخرون ، دار الأمل للنشر والتوزيع ، اربد ، ١٩٩٢ ، ص من ١٩٠ ، ١٦١ .
- (٦) مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام ، سامر فتنجي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٥ ، ص ١٢ .
- (٧) سورة التوبة آية ١٥
- (٨) سورة الكهف آية ٢٠
- (٩) تحديات البطالة في المجتمع الفلسطيني وآلية علاجها من منظور إسلامي بحث مقدم إلى مؤتمر "الإسلام والتحديات المعاصرة" ، خلود عطية الفلبي ، المنعقد بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية في الفترة: ٢٠٠٧/٤/٢ - ٢٠٠٧/٤/٣ ، ص ١٢٠٧ .
- (١٠) محاضرات في الاقتصاد ، عارف حمو وأخرون ، دار الهلال ، عمان ، ١٩٩٠ ، ص ٩٦ .
- (١١) مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام ، سامر فتنجي ، مرجع سابق ، ص ١٠ .
- (١٢) المسبيت والأثر ، هليل عبد المؤلي ططفوش ، ص ٧ .
- (١٣) سورة الأنبياء آية : ٨٠ .
- (١٤) سورة سبأ الآيات : ١١ .
- (١٥) غريب القرآن ، أبي بكر السجستاني ، ص ١٦١ .
- (١٦) سورة النحل من الآية : ٤٤ .
- (١٧) سورة إبراهيم من الآية : ٣٢ .
- (١٨) سورة قريش ب تمامها .
- (١٩) سورة الجمعة من الآية : ١٠ .
- (٢٠) فتح الکدير الشوكاني ج ٤ ، ص ٣٦ .
- (٢١) سورة العنكبوت الآية : ١٥ .

- (٢٢) صفت التفاسير ج ٢٩ ص ٤١ .
- (٢٣) سورة هود من الآية : ٦ .
- (٢٤) سورة القصص من الآية : ٧٨ .
- (٢٥) سورة القصص الآية : ٨١ .
- (٢٦) سورة البقرة من الآية : ١٩٨ .
- (٢٧) روح المعاني ج ٢ ص ١٤٠ .
- (٢٨) ذكره الحاكم في المستدرك ج ١ ص ٤٩ ، وقال : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .
- (٢٩) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن بباب {اللَّهُمَّ إِنَّمَا جَنَاحُ الْأَرْضِ مَا فَضَّلَ مِنْ رِبَّكُمْ} ج ٢ ص ١٤٦ ، ١٤٧ .
- (٣٠) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ج ١٩ ص ١٢٩ تحقيق حمدي عبد الحميد السلفي ، وقال الهيثمي في الزوائد ج ٤ ص ٥٦ ، رجاله رجال الصحيح .
- (٣١) سورة المزمل من الآية : ٢٠ .
- (٣٢) تفسير القرطبي ج ١٩ ص ٥٥ .
- (٣٣) أخرجه أحمد ج ٣ ص ١٩١ وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم . وصحيح الجامع الصغير وزياداته تحت رقم (١٤٤٤) .
- (٣٤) سورة الحجر الآية : ٩٩ .
- (٣٥) النهاية في عريب الآخر ج ٤ ص ٤٢ .
- (٣٦) من حديث أخرجه البخاري في كتاب الإجارة بباب رعي القنم على قراريط ج ٢ ص ١ ، وابن ماجة في كتاب التجارات بباب الصناعة ج ٢ ص ٧٢٧ .
- (٣٧) محمد رسول الله ﷺ ، محمد الصالق عرجون ، ج ١ ص ١٧٧ ، ١٧٨ ، ط: دار القلم ط: ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م .
- (٣٨) أخرجه البخاري بلفظه في كتاب الزكاة بباب الاستغفار عن المسألة ج ١ ص ٣٩١ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ومسلم بنحوه في كتاب الزكاة بباب النهي عن المسألة ج ٧ ص ١٣١ "مسلم بشرح النووي" ، وابن ماجة في كتاب الزكاة بباب كراهة المسألة ج ١ ص ٥٨٨ ، والطبراني في المعجم الكبير ج ١ ص ١٢٥ .
- (٣٩) أخرجه البخاري في كتاب البيوع بباب كسب الرجل وعمله بيده ج ٤ ص ١٠ ، وابن ماجة في كتاب التجارات بباب الصناعة ج ٢ ص ٢٣٠ ، وأحمد في المسند ج ٦ ص ٣١ .
- (٤٠) ذكره ابن عساكر في تهذيب دمشق الكبير عن المقdamn بن معد يكرب بلفظه ج ٤ ص ٢٨٤ ، ترتيب عبد القادر بدران ط: دار السيرة ط: ثانية ١٤٢٩ هـ ١٩٧٩ م ، وذكره صاحب كنز العمل وعزاه لابن عساكر (الكتنز ج ٤ ص ٧) و قال السيوطي رواه ابن عساكر عن أنس وهو حديث صحيح (الجامع ج ١ ص ٢٠٠) .
- (٤١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب بباب رحمة الناس والبهائم ج ٤ ص ٨٢ ومسلم بلفظه في كتاب المسافة بباب فضل الغرس والزرع ج ١٠ ص ٢١٥ (مسلم بشرح النووي) ، والترمذى في سننه كتاب الأحكام بباب ما جاء في فضل الغرس ج ٥ ص ١٣٨٢ و قال حسن صحيح ، وأحمد في المسند ج ٣ ص ١٤٨ .
- (٤٢) سورة الملك من الآية : ١٥ .
- (٤٣) التفسير القرآن للقرآنى ، عبد الكريم الخطيب ، ج ٢٩ ص ١٠٦٠ .
- (٤٤) سورة النساء من الآية ١٠٠ .
- (٤٥) تفسير ظلال القرآن ، سيد قطب ، مرجع سابق ، ص ٨٢٠ .
- (٤٦) أخرجه ابن ماجة في كتاب الجنائز بباب فيمن مات غريباً ج ١ ص ٥١٥ (١٦١٤) و قال الشيخ الألبانى هو حسن .
- (٤٧) ديوان الإمام الشافعى ، محمد عبد العي عوض ، ط: دار الكتب العلمية ، ص ٢٨ .

- (48) *النظام والتغريبة ، نجاح أبو اللتوح ، الاقتصاد الإسلامي ، عالم الكتب الحديث ، اربد ، ٢٠١١ ، ص ٢٠٩*
- (49) *أموال الزكاة في البنوك الإسلامية وأثرها في التنمية الاقتصادية ، عوف الكفراوي ، الأسكندرية بحوث في الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، ٢٠٠٠ ، م.ص ٤ ، ٣٠٤*
- (50) *عدالة التوزيع والكلاء الانفصالية في النظم الرoussean والإسلام ، عبد الجبار السبيهاني ، مجلة الشريعة والقانون ، العدد ١ ، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، ٢٠٠١ ، ص ٢١٠*
- (51) *الاقتصاد الإسلامي ومحاربة الفقر والبطالة ، يوسف رباعي ، على الموقع :*
<http://www.arabiccenter.net/ar/news.php?2011/7/1>
- (٥٢) *نكرة الآيات في صحيح الترغيب رقم (١٠٠) وقل حدث حسن عن أبي أمامة البااهلي .*
- (53) *صححة الآيات في صحيح سنن ابن ماجة برقم (٤٥٢) .*
- (54) *سورة العادة آية ٢ .*
- (55) *صحيح البخاري كتاب الشروط بباب الشروط في الوقف ج ١ ص ١٢٤ ، ومسلم في كتاب الوصية بباب الوقف ج ١١ ص ٨٧ " مسلم بشرح النووي .*
- (٥٦) *أخرج مسلم في كتاب اللقطة بباب استحبب المعاواة بفضل المال ج ١٢ ص ٣٣ (مسلم بشرح النووي) .*
- (٥٧) *شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٢٣ .*
- (٥٨) *نكرة ابن حزم في المحل ج ١ ص ١٥٨ وقول : هذا إسناد في غاية الصحة والجلالة .*
- (٥٩) *المعنى لابن حزم ج ٦ ص ١٥٦ .*
- (٦٠) *تفسير القرطبي ج ٢ ص ٢٢٢ .*
- (٦١) *الخن : هو النساء التي يلى تغير (النهاية في غريب الحديث والأثر ج ١ ص ٤٤) .*
- (٦٢) *التعب : هو اللدح الضخم الغليظ (المعجم الوجيز مادة قعب ص ٥٠) .*
- (٦٣) *مدفع : الدفع الخضوع في طلب الحاجة ملحوظ من النفعاء وهو التراب والمقصود به الفقر والشديد (النهاية ج ١ ص ١٢٧) .*
- (٦٤) *المدفع : الشديد الشنيع (النهاية ج ٢ ص ٤٠٩) .*
- (٦٥) *دم موجع : معناه أن يتحمل دمه فيسعى فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول، فإن لم يؤدها قتل المتهم عنه فيوجه فته (النهاية في غريب الحديث والأثر ج ١ ص ١٥٧) والحديث أخرجه أبو داود بلنقطه في كتاب الزكاة بباب ما تجوز فيه المسألة ج ٢ ص ٢٩٤ - ٢٩٢ ، والترمذى في كتاب البيوع بباب بيع من يزيد ج ٣ ص ٥٢٢ (١٢٨) وقل حسن صحيح .*
- (٦٦) *المسندرات في رأي الإسلام ، حامد جامع ومحمد فتحي عبد ، مجمع البحوث الإسلامية ، سلسلة البحوث الإسلامية ، الكتاب الأول ، س ٦ ، القاهرة ، ١٩٨٨ ، م ، ص ص ١٢ - ١٦ .*
- (٦٧) *سورة العادة آية ٩١ .*
- (٦٨) *روح المعطى ج ٧ ص ١٦ .*
- (٦٩) *البحر المحيط لأبي حبيب ج ٢ ص ٢٧٨ .*
- (٧٠) *أخرج عبد الرزاق في مصنفه كتاب الأشربة بباب ما يقال في الشراب ، ج ٩ ص ٢٣٧ . وقول البهشى في الرواية ج ٥ ص ١٠٩ وقت رواه البزار وفيه فطر بن خليفة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر*
- (٧١) *الكشف ج ١ ص ٢٧٥ بتصرف يسبر .*
- (٧٢) *صحيح مسلم الأشربة (٢٠٠٣) ، من الترمذى الأشربة (١٨٦١) ، سنن أبو داود الأشربة (٣٦٧٩) ، سنن ابن ماجة الأشربة (٣٢٩٠) .*

- (73) المخدرات أخطر تحديات العصر ، إبراهيم إمام، مجلة التضامن الإسلامي، وزارة الحج والأوقاف، مكة المكرمة، ج ١، س ٤٥، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م، ص ٥٤.
- (74) سورة البقرة آية ٢١٩.
- (75) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٥٣.
- (76) سورة النساء آية ٤٢.
- (77) تفسير في ظلال القرآن الكريم ، سيد قطب: مرجع سابق، ج ١، ص ٢٢٩.
- (78) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٢٧١. وأخرجه الترمذى في كتاب تفسير القرآن بباب "ومن سورة النساء" ج ٥ ص ٢٢٨ وقل أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب .
- (79) سورة المائدة آية من ١٠ إلى ١١.
- (80) تفسير الطبرى ج ٤ ص ٢٤، وينظر السيد سابق: فقه السنة ص ٣١٢.
- (٨١) أخرجه الترمذى في سنته كتاب البيوع باب النهي أن يتخذ الخمر خلاج ٣ ص ٥٨٩ . وقل أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث أنس وقد روى نحو هذا عن ابن عباس و ابن مسعود و ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ الألبانى : حسن صحيح ، وذكره التبريزى فى مشكاة المصايب ج ٢ ص ٨٤٦ ، ط : المكتب الإسلامى - بيروت - ١٩٨٥م ، الطبعة: الثالثة ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألبانى.
- (٨٢) صحيح البخارى كتاب الأشربة باب قول الله تعالى { إنما الخمرُ والمنبَرُ والائِنَّاءُ رجُسْ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } ج ٢ ص ٤٦٤ . وصحىح مسلم كتاب الإيمان باب بيان نقضان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتائب بالمحضية على إرادة نفي كتابه ج ١ ص ٧٦ والافتراض . مسلم .
- (٨٣) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ج ١٢ ص ١٦٩ . وأخرجه الترمذى في سنته كتاب الأشربة باب ما جاء في شارب الخمر ج ٤ ص ٢٩٠ قال الترمذى حسن صحيح .
- (٨٤) أخرجه مسلم في كتاب الجنود باب حد الخمر ج ١ ص ٨٥ . مسلم بشرح النووي .
- (٨٥) أخرجه البخارى في كتاب الأشربة باب الخمر من العسل وهو البتاع ج ٣ ص ٤٦٦ ، ومسلم كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر وكل خمر حرام ج ١٢ ص ١٧١ .
- (٨٦) السياسة الشرعية ، ابن تيمية ، ص ١٠٨ .
- (٨٧) أخرجه أحمد في مسنده ج ٦ ص ٣٠٩ وقل شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح لغيره .
- (٨٨) سبل السلام للصناعى ج ٤ ص ٢٥ ، ٣٦ .
- (٨٩) ينظر : هذا حلال وهذا حرام لعبد القادر أحمد عطا ص ١٦٧ ط: دار الاعتصام - بدون .
- (٩٠) ظاهرة تعاطي المخدرات: تعريفها - نبذة تاريخية عنها ، سعد المغربي ، بحث مقام للندوة الدولية العربية حول ظاهرة تعاطي المخدرات، الفترة ٤-١٠ مايو ١٩٧١م، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، القاهرة، ص ١٥ .
- (٩١) المعجم الوسيط ، إبراهيم مصطفى وأخرون ، ص ٦٧ ، و لسان العرب، لابن منظور، ج ٣ ، ص ١٢٩ .
- (٩٢) مدخل علاجي جديد لتعريف الأحداث - العلاج الإسلامي ودور الخدمة الاجتماعية فيه ، محمد سلامة محمد غباري ، المكتب الجامعي ، الإسكندرية ، ط ٢ ، (١٩٨٩م) ، ص ١ .
- (٩٣) وقایة الولاد من الاحراق من مؤذنون إسلامي ، سليمان بن قاسم العيد ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتربية ، المجلد ٤ ، العدد ٢٨ ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ١٤٢٠هـ ، ص ٢٤٦ .
- (٩٤) مكونات مفهوم الأمن الفكري وأصوله ، هiba bint Esmail ibn Abd Al-Razzaq Al-Shaykh ، ص ٦ .
- (٩٥) سورة المائدة آية ٢ .

- (96) صحيح الجامع الصغير ورثياته، محمد ناصر الألباني، ج ٢ ص ٢٤٦ حدث رقم ٥٤٦ .
 (97) سورة النساء آية ١٧١ .
 (98) معلم التزيل ج ١ ص ٢٢٤ .
 (99) سورة الأعراف آية ٢٢ .
 (100) تفسير الطبرى ج ١ ص ٤٦٥ .
 (101) سورة الأعراف آية ١٤ .
 (102) البقرة آية ١٤٥ .
 (103) أخرجه البخارى في كتاب التكالب، باب الترغيب في النكاح ج ٤، ص ٢٣٤ (٥٠٦٢).
- (104) فتح البرى ج ٩، ص ١٠٥، ١٠٦

(105) أخرجه البخارى، كتاب البيوع، باب بيع النساء بالنفة، (٢١٧٦)

(106) رواه أحمد في المسند ج ١ ص ٢١٥ وقل شعب الأنزو نظر صحيح

(107) صحيح سلم - كتاب العلم - باب فتاوى المنافقون ج ١١ ص ٢١٢

(108) شرح النووي على صحيح سلم ج ١١ ص ١١٤

(109) منتظر علاجي جديد لائراف الأحداث - العلاج الإسلامي ونور الخدمة الاجتماعية فيه ،
محمد سلامة محمد غباري مرجع سابق ، عن ١ .

مصدر البحث :

١. الأقصى الإسلامي وذرية الفكر والطفلة يوسف زيدان .

٢. الأقصى الإسلامي وذرية الفكر والطفلة يوسف زيدان على العنوان : <http://www.arabiccenter.net/ar/news.php>

٣. البصرى المحبة لمحمد بن يوسف الشيرازي حين اكتشافه مدار إحياء التراث العربي ط ٢٠١١م
 ٤. انطلاق نهل الأسكوا ، عبد الله التقيى الازرن - الحلة الاقتصادية والاجتماعية لغرس أسبا الأسكوا .
 ٥. تفسير القرآن المترافق ، عبد الشفيف الشافعى شارع ابن المطر تحرير .
 ٦. تفسير القرآن المترافق ، عبد الرحمن الخطيب مدار إحياء التراث العربى .
 ٧. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن عبد الأنصاري مدار إحياء التراث العربى .
 ٨. السبلة الشرعية في إصلاح قرائي وشرعية لأن تسمية ذلك الشعب .
 ٩. القائوس شمعيط ، عبد الدين محمد الفيومي أبي ذئن دار إحياء التراث العربى .
 ١٠. المثلث عن مطلق ترتيل وعيون الآذقى في وجوده تشكيل ذاتي للناس حمله الزمخشري ط: عيسى الياسى الحلبي ...
 ١١. المخطى لابن هزم تحقيق احمد محمد شكر مدار إحياء التراث العربى .
 ١٢. المختارات أخطر تحيات تصر ، ابو ابراهيم بن ، مجلة المحسن الإسلامي ، وزارة الحجج والأوقاف ، مكة المكرمة ، رجب ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م ،
 القاهرة ١٩٨٨م .
 ١٣. المسيب والأثر ، هليل عبد العولى ظهيروش ، دار الهلال للنشر والتوزيع .
 ١٤. المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المعرف بالحكم التيساني ط دار المعرفة .
 ١٥. تعميم تكثير للطبراني تعلق مدعى عبد الله المعرف بالحكم التيساني ط دار المعرفة .
 ١٦. تعميم الوسيف مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، ط ٢ .
 ١٧. قنظم ونظريه ، دجاج أبو الفرج ، عالم الحديث ، اربد ، ١٤١١م .
 ١٨. النظم والنظرية ، دجاج أبو الفرج ، الأقصى الإسلامي ، عالم الحديث ، اربد ، ١٤١١م .

منهج القرآن الكريم في حل مشكلة البطلة وما يترتب عليها

٢٠. النهاية في غرب الأثر لمحمد الدين بن الأثير مدار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.
٢١. أموال الزكاة في البنوك الإسلامية وأثارها في التنمية الاقتصادية، عوف الكفراوي، الإسكندرية: بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الجامعية، ٢٠٠٠.
٢٢. أموال الزكاة في البنوك الإسلامية وأثارها في التنمية الاقتصادية، عوف الكفراوي، الإسكندرية: بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الجامعية، ٢٠٠٠.
٢٣. تدبّرات البطلة في المجتمع والآية علاجها من منظور إسلامي بحث مقدم إلى مؤتمر "الإسلام والتحديات المعاصرة"، خلود عجلة الفليت، المنفذ بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية في الفترة ٢٠٠٧/٤/٢ - ٢٠٠٧/٤/٣ م.
٢٤. تفسير القرآن العظيم للحافظ إسماعيل بن عمرو بن كثير ط: دار المعرفة.
٢٥. تفسير ظلال القرآن، سيد قطب، ط: دار الشروق.
٢٦. تهذيب نسخة الكبير لابن عساكر ترتيب عبد القادر بدران ط: دار المسيرة ط: ثانية ١٣٩٩ هـ ١٩٧١ م.
٢٧. جامع البيان عن تأويل أبي القرآن للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبّري ط: دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٨. ديوان الإمام الشافعي، محمد عبد الحفي عوض، ط: دار الكتب العلمية، من ٢٨.
٢٩. ديوان الإمام الشافعي، محمد عبد الحفي عوض، ط: دار الكتب العلمية.
٣٠. روح المعاني لشهاب الدين الألوسي ط: دار الفكر.
٣١. سبل السلام للصنائع ط: دار الغد العربي.
٣٢. من ابن ماجة تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط: دار إحياء الكتب العربية.
٣٣. شرح النووي على صحيح مسلم للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ط: دار الريان للتراث.
٣٤. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم ط: دار الريان ١٩٩٨ م.
٣٥. صحيح مسلم للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج ط: دار الريان للتراث ١٩٩٨ هـ ١٤٠٧ م.
- ٣٦.ظاهرة تناول المخدرات: تعريفها - نبذة تاريخية عنها ، سعد المغربي ، بحث مقدم للندوة الدولية العربية حول ظاهرة تعاطي المخدرات، الفترة ١٤٢١-١٤٢٠ م، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، القاهرة.
٣٧. عالة التوزيع والثغرة الاقتصادية في النظم الوضعية والإسلام، عبد الجبار الميهاتي ، مجلة الشريعة والقانون ، العدد ١٤، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، ١٤٢١ هـ ٢٠٠١ م.
٣٨. عالة التوزيع والثغرة الاقتصادية في النظم الوضعية والإسلام ، عبد الجبار الميهاتي ، مجلة الشريعة والقانون ، العدد ١٤، جامعة الإمارات العربية المتحدة ، ٢٠٠١ هـ ٢٠٠١ م.
٣٩. عالة البطلة بالجرائم المالية دراسة مسحية على تزايا إصلاحية الحال بالرياض من المسعوديين، محمد على المصيلحى رسائل ماجستير غير منشورة، أكاديمية تأليف الأمانة ، الرياض ، ٢٠٠٢ م.
٤٠. على شووك : <http://www.arabiccenter.net/ar/news.php/1/7/2011>.
٤١. غريب الدين ، أبي بكر العجمي ط: ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م.
٤٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني ط: مصطفى البابي الطبّري .
٤٣. فتح تذير شذع بين فتن طهراوة والنذرية في علم التفسير لمحمد بن علي الشوكاني ط: دار الوثفاء .
٤٤. فقه السنة، السيد سليم ط: مؤسسة الرسالة .
٤٥. لسان العرب، محمد بن علي بن منظور ط: صادر بيروت .
٤٦. ميدى علم الاقتصاد، خضر عبد المجيد وأخرون ، دار الأمل للنشر والتوزيع .
٤٧. مجمع الزوائد ومتبع اللوان للإمام نور الدين على بن أبي بكر الهيتمي ط: مكتبة القدس - القاهرة .
٤٨. محاضرات في الاقتصاد، عارف حمو وأخرون ، دار الهلال ، عمان .
٤٩. محدث رسول الله ، محمد الصدقي عرجون، ج ١ من ٢٧٧ ، ط: دار الفتح ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م.
٥٠. محدث رسول الله ، محمد الصدقي عرجون ، ط: دار الفتح ط: ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م.
٥١. مدخل علاجي جديد لإنحراف الأحداث . العلاج الإسلامي ودور الخدمة الاجتماعية فيه ، محمد سلامة محمد غياري ، المكتب الجامعي ، الإسلامية ، ١٤١٩ هـ ١٩٩٩ م.
٥٢. مسند الإمام الحمد تعظيل شعيب الأرناؤوط ط: دار المعرفة .
٥٣. مشكلة البطلة وعلاجها في الإسلام ، سامر فضليجي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٠ م.
٥٤. معلم ترتيل ل تمام البهوي ط: دار الفكر .
٥٥. متلوثات مفهم الأمن المدنى وأصوله ، هiba bint Esmayel bin Abd al-Ghafir Al Shiwigh ط: دار الفكر .
٥٦. هلاكنا وهذا حرام لعبد القادر احمد عطاط ط: دار الاتصال - بدون .
٥٧. وقایة الارواح من الانحراف من منظور اسلامي ، سليمان بن قاسم العبد ، المجلة العربية للدراسات الامنية والتربية ، العدد ١ ، العدد ١٤، جامعة تأليف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، ١٤٢٠ هـ .